

عن صيلة ولا اظن واقر
قلت وان ضم الى التصريح ما
لاهل الاستحقاق لم يقل كذب
معمكان قال لذ المجتم
ودابة بان يقول بسبب
فزع شري من كان قال عند
ومن مخير مشتريه بيع من
فن تراث العبدان ما لخذ
ومن مريض ولذي وراثه
لان يقل وهبته في صحتي
لاغير مجبر ولا عبد اذن
خلاف ما لو قال عن تعامل
في يده وكسبه وان اقر

عليه

عليه سيد بدين قال من
او الرقيق دون اذن قال له
او اذا ودا بالقرض او مانسبه
كقوله اتلفت لم ينفذ على
ولاجنانية لما ل قدم
ولامورث وان اقر
ولك الف درهم ونصف
ونصف مالك اقتضى في دين
والثلثان يذكره كان النصف
وفي لكل الف الا نصف ما
والنصف ان يستثنى ثلثا منه
يزيد ما من فوق كسر ذكرا
بعد الكسر من المعين
تعامل بيني الى وقت اذن
عندي كذا من جهة المعامله
لوجب تعلقا بالقبضه
سيده وليبيع ان كسلا
بالعين لا اقرارضا لستم
مهم يجبر ان اصرا
ماله على وعلى الف
ان لكل منها الفين
لكل الف مع نصف الف
للاخر الف وثلث لهما
كان لكل الف الا ربعه
مثلا وكسر اربعة واكثرا
على الذي عينه ولو ليكن